توضيح المعيار الشرعي للتأمين

د. عبدالعزيز بن سعد الدغيير



المعيار الشرعي للتأمين

يتناول هذا المعيار التأمين الإسلامي، من حيث تعريفه، وتكييفه، وخصائصه، ومبادئه، وأركانه، وأنواعه، وتمييزه عن التأمين التقليدي، ووضع الضوابط التي يجب مراعاتها في المؤسسات المالية الإسلامية.

- تعريف التأمين الإسلامي: هو اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة.
 - وأما التأمين التقليدي: فهو عقد معاوضة مالية يستهدف الربح من التأمين نفسه، وتطبق عليه أحكام المعاوضات المالية التي يؤثر فيها الغرر، وهو محرم شرعًا؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: " نفى رسول الله عني عن بيع الغرر" أخرجه مسلم.



حكم التأمين التكافلي (الإسلامي)

التأمين التكافلي (الإسلامي) قائم على التعاون والتبرع، وليس على أساس المعاوضة، ومن المعلوم لدى الفقهاء أن الغرر غير مؤثر في عقود التبرعات عند المالكية، وتدل على هذه المشروعية الأيات الكثيرة والأحاديث الدالة على أن الأمر بالتعاون. وقد صدر بمشروعيته قرارات من مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف، وقرار مجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي المشار إليه آنفا، وقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي ٩(٢/٩) حيث نص على: (أن العقد الذي يحترم أصول التعامل الإسلامي هو عقد التأمين التعاوني القائم على أساس التبرع والتعاون ...) كما أنه لم يختلف في جوازه أحد من فقهاء العصر. انظر: فتوى الهيئة الشرعية لشركة الراجحي المصرفية للاستثمار، والفتوى رقم ٤٠.

النّهْدِ أو المناهدة: عنون البخاري رحمه الله لذلك بقوله: (كِتَاب الشركة، باب: الشركة، فِي الطّعَامِ وَالنّهْدِ وَالْعُرُوضِ وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً قَبْضَةً لَمَّا لَمْ يَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي النّهْدِ بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا لَكُونَ المسافرين في جميع نفقات السفر ثم تقسيمها على الجميع. قال ابن حجر العسقلاني ما ملخصه: النهد بكسر النون وبفتحها إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة، يقال تناهدوا وناهد بعضهم بعضا. وغالبًا ما تكون المشاركة بالعروض والطعام ويدخل فيه الربويات، ولكنه اغتفر في النهد لثبوت الدليل على جوازه (فتح الباري: ١٢٨/٥).



حديث الأشعريين: فعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزوأو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني و أنا منهم)، متفق عليه. قال النووي رحمه الله تعليقا على هذا الحديث: (وفي هذا الحديث فضيلة الأشعربين، وفضيلة الإيثار والمواساة، وفضيلة خلط الأزواد في السفر، وفضيلة جمعها في شيء عند قلتها في الحضر، ثم تقسم. وليس المراد بهذه القسمة المعروفة في كتب الفقه بشروطها، ومنعها في الربويات، واشتراط المواساة وغيرها، وإنما المراد هنا إباحة بعضهم بعضا ومواساتهم بالموجود). (شرح النووي على صحيح مسلم: ٦٢/١٦).



الفرق بين التأمين الإسلامي والتقليدي

التأمين التقليدي	التأمين الإسلامي
عقد معاوضة مالي يؤثر فيه الغرر	تبرع لا يؤثر فيه الغرر
الشركة طرف أصلي	الشركة وكيلة
الشركة تملك الأقساط في مقابل التزامها بمبلغ التأمين .	الشركة لا تملك قيمة الاشتراك، لأن الأقساط تصبح مملوكة لحساب التأمين .
ربح تأخذه الشركة	تعيد الفائض إلى المؤمن لهم
يستهدف الربح فقط	يستهدف التعاون بين أفراد المجتمع
لا يلتزم بأحكام الشريعة	يلتزم بأحكام الشريعة
عند تصفية الشركة توزع الموجودات على ملاك الشركة	عند تصفية الشركة يتم التبرع بما في الصندوق



العلاقات التعاقدية في التأمين الإسلامي



علاقة الالتزام بالتبرع بين حملة الوثائق والصندوق



علاقة الوكالة بين الشركة والصندوق



علاقة المشاركة بين المساهمين




مبادئ التأمين الإسلامي وأسسه الشرعية

- ١) الالتزام بالتبرع
- ٢) قيام الشركة المنظمة للتأمين بإنشاء حسابين منفصلين أحدهما خاص بالشركة نفسها ، والآخر
 خاص بصندوق (حملة الوثائق) .
 - ٣) الشركة وكيلة في إدارة حساب التأمين، وتكون مضاربة أو وكيلة في استثمار موجودات التأمين.
 - ٤) يختص حساب التأمين بموجودات التأمين وعوائد استثماراتها، كما أنه يتحمل التزاماتها.
- ٥) يجوز أن تشتمل اللوائح المعتمدة على التصرف في الفائض بما فيه المصلحة حسب اللوائح
 المعتمدة .
- 7) صرف جميع المخصصات المتعلقة بالتأمين، والفوائض المتراكمة في وجوه الخير عند تصفية الشركة.
- ٧) أفضلية مشاركة حملة الوثائق في إدارة عمليات التأمين من خلال إيجاد صيغة قانونية مناسبة لممارسة حقهم في الرقابة، وحماية مصالحهم، مثل تمثيلهم في مجلس الإدارة.
 - ٨) التزام الشركة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها واستثماراتها
 - ٩) تعيين هيئة رقابة شرعية تكون فتاواها ملزمة للشركة، ووجود إدارة رقابة وتدقيق شرعي داخلي.



أنواع التأمين



على الأشياء: و هو يقوم على تعويض الضرر الفعلي ، كتأمين ضد الحريق .



على الأشخاص في حالتي العجز أو الوفاة المسمى أحيانا بالتكافل ، ويقابله التأمين التقليدي على الحياة .



الاشتراك في التأمين

- ١) يجوز اشتراك غير المسلمين مع المسلمين في التأمين بأنواعه .
- ٢) يمكن تحديد الاشتراك حسب المبادئ الاكتوارية المبنية على الأسس الفنية للإحصاء، مع مراعاة كون الخطر ثابتا أو متغيرا.

التزامات المشترك في التأمين الإسلامي

- 1) تقديم البيانات اللازمة المتعلقة بالخطر المؤمن منه، وإبلاغ الشركة بما يستجد من ظروف تؤدي إلى زيادة الخطر بعد إبرام العقد .
 - ٢) دفع الاشتراكات في أوقاتها المحددة المتفق عليها .
- ٣) إخطار الشركة باعتبارها وكيلة عن صندوق حملة الوثائق بتحقق الخطر المؤمن منه خلال
 الفترة المتفق عليها في وثيقة التأمين ، وفي مدة مناسبة إذا لم تُحدد المدة .



التزامات الشركة المساهمة وصلاحيتها في التأمين الإسلامي

- ١) على الشركة القيام بإدارة عمليات التأمين مقابل أجرة معلومة يُنص عليها في العقد .
- ٢) يناط تصرف إدارة الشركة بتحقيق المصلحة، ولا تضمن إلا بالتعدي، أو التقصير، أو مخالفة الشروط.
 - ٣) تتحمل الشركة المصروفات الخاصة بتأسيس الشركة واستثماراتها .
 - ٤) يقتطع الاحتياطي القانوني للشركة المساهمة من أموال المساهمين ويكون من حقوقهم .
 - ه) يجوز تحقيقا لمصلحة حملة الوثائق أن يقتطع جزء من أموالهم، أو أرباحها احتياطات، أو مخصصات متعلقة بصندوق التأمين على أن لا تؤول إلى المساهمين.
- 7) ترجع الشركة على المسؤول عن الحادث إذا كان تحقق الخطر المؤمن منه بفعل شخص ثبتت مسؤوليته التعاقدية أو التقصيرية أو بفعل من في حكمه ، وما تم تحصيله يكون للصندوق .
 - ٧) يجوز للشركة أن تسد العجز من تمويل مشروع أو قرض حسن.
- ٨) لا مانع شرعا من إجراء المصالحة بين الشركة وبين المتسببين في الضرر بما يحقق المصلحة للمشتركين، وفقا لأحكام الصلح المقررة شرعا.



التعويض

مستند التعويض هو: النصوص العامة مثل: "لا ضرر ولا ضرار"



يعطى للمشترك الأقل من قيمة الضرر ومبلغ التأمين حسبما ينص عليه في اللوائح.



عدم الجمع بين تعويضين أو أكثر من شركات التأمين عن الضرر نفسه.



عدم الجمع بين التعويض، وما استحق للمشترك في ذمة الغير بسبب الضرر.



يقتصر التعويض على الخسائر التي تصيب المشترك في التأمين على الأشياء حسبما هو منصوص عليه في اللوائح،



الفائض التأميني

أ) الفائض التأميني جزء من موجودات حساب التأمين .

ب) في حال توزيع الفائض أو جزء منه على حملة الوثائق يتم بإحدى الطرق الآتية، على أن ينص على الطريقة المختارة منها في اللوائح، وهي :

 التوزيع على حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة . 	الأولى
• التوزيع على من لم يحصلوا على تعويضات فقط.	الثانية
• التوزيع عليهم بعد حسم التعويضات المدفوعة لهم .	الثالثة
• التوزيع بأي طريقة تقرها هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة.	الرابعة



انتهاء وثيقة التأمين

• تنتهي وثيقة التأمين بإحدى الحالات الآتية:





القرارات بشأن التأمين

• قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية:

قرر المجلس بالأكثرية -عدا الشيخ عبدالله بن منيع-: أن التأمين التجاري محرم ؛ للأدلة الآتية:

- ١) عقد التأمين التجاري من عقود المعاوضات المالية الاحتمالية المشتملة على الغرر الفاحش.
 - ٢) عقد التأمين التجاري ضرب من ضروب المقامرة.
 - ٣) عقد التأمين التجاري يشتمل على ربا الفضل والنسأ .
 - ٤) عقد التأمين التجاري من الرهان المحرم.
- ٥) عقد التأمين التجاري فيه أخذ مال الغير بلا مقابل، وأخذ بلا مقابل في عقود المعاوضات التجارية محرم.



• قرار مجمع الفقه الإسلامى:

قرر المجمع بعد المناقشة والبحث ما يلي:

- ١) أن عقد التأمين التجاري ذي القسط الثابت عقد فيه غرر كبير مفسد للعقد. ولذا فهو حرام شرعاً..
- ٢) أن العقد البديل الذي يحترم أصول التعامل الإسلامي هو عقد التأمين التعاوني القائم على أساس التبرع والتعاون .

قرار رقم: ٢٠٠ (٢١/٦) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨-٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠٠٣م، وهو قرار مفصل وطويل تضمن ٢١ مادة.



• قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن التأمين الصحي:

- <u>تعريفه</u>: اتفاق يلتزم بموجبه شخص أو مؤسسة تتعهد برعايته بدفع مبلغ محدد أو عدد من الأقساط لجهة معينة على أن تلتزم تلك الجهة بتغطية العلاج أو تغطية تكاليفه خلال مدة معينة.

- حکمه

- أ) إذا كان مباشرًا مع الجهة العلاجية ، فجائزٌ وفق ضوابط معيّنة .

[مواصفات دقيقة ملزمة لكلا الطرفين - دراسة حالة المستأمن - أن تكون المطالبة وفق الأعمال المقدمة]

- ب) أن يكون عن طريق شركة تأمين إسلامي (تكافلي أو تعاوني) وفق الضوابط الشرعية ، فجائز .
 - ج) إذا كان التأمين الصحي عن طريق شركة تأمين تجاري فهو غير جائز.



معيار إعادة التأمين الإسلامي

- يتناول هذا المعيار إعادة التأمين الإسلامي، والاشتراك مع شركات التأمين أو إعادة التأمين التقليدية، ولا يتناول التأمين الإسلامي لوجود معيار خاص به.
- تعريفه: اتفاق شركات تأمين نيابة عن صناديق التأمين التي تديرها قد تتعرض لأخطار معينة على تلافي جزء من الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار وذلك بدفع حصة من اشتراكات التأمين المدفوعة من المستأمنين على أساس الالتزام بالتبرع ويتكون من ذلك صندوق إعادة تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية وله ذمة مالية مستقلة (صندوق) يتم منه التغطية عن الجزء المؤمن عليه من الأضرار التي تلحق شركة التأمين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها.

مستند كونه لازمًا للعاقدين: أن يكيف على أساس المناهدة، أو الالتزام بالتبرع.



• إعادة التأمين المذكور سابقا هو البديل الإسلامي عن الإعادة لدى شركات إعادة التأمين التقليدية التي تقوم فيها الإعادة على أساس المعاوضة بين الأقساط والتعويضات، وليس على أساس الالتزام بالتبرع.

🗖 حكم إعادة التأمين:

- يجوز إعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين الإسلامية ؛ لأنها تقوم على التعاون والتبرع ، وليس على أساس المعاوضة كما في التأمين التقليدي .

- يحرم قيام شركة التأمين الإسلامية بإعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التقليدية إلا كإجراء مرحلي على أساس الحاجة العامة التي تنزل منزلة الضرورة.

مستند حرمة إعادة التأمين التجاري الغرر الواقع فيها ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر.



التأمين باهم طرق إعادة التأمين

يعاد التأمين من حيث إلزاميته بالنسبة لمعيد التأمين بأحد طريقين:

أ) إعادة التأمين الانتقائية: وبموجبها تقوم شركة التأمين بعرض الخطر المراد إعادة تأمينه على معيد التأمين بصورة منفردة مرفقاً بتلخيص لجميع المعلومات المتعلقة به لتمكين المعيد من الحكم عليه بالقبول أو عدمه، وتصبح ملزمة بما قبلته.

ب) إعادة التأمين الشاملة (اتفاقية إعادة التأمين): وبموجبها تلتزم شركة إعادة التأمين بقبول جميع الأخطار التي تقع في نطاق الاتفاقية المبرمة بينها وبين شركة التأمين.

مستند جواز نوعى التأمين عموم الأدلة المذكورة في جواز التأمين _



حأهم صور طلب إعادة التأمين

- 1) إعادة التأمين بالمحاصة: حيث تقوم شركة التأمين بإعادة التأمين على نسبة مئوية من جميع الوثائق التي تصدرها كالنصف أو الربع مثلاً، سواء أكانت في حدود طاقتها التأمينية أم أعلى من ذلك.
- ۲) إعادة التأمين فيما يجاوز القدرة: حيث تحتفظ شركة التأمين بتأمين جميع الوثائق التي تستطيع تحمل مخاطرها.
- ") إعادة التأمين فيما يجاوز حداً معيناً من الخسارة: وبموجبها تتحمل شركة الإعادة عن شركة التأمين ما يتجاوز حداً معيناً من الخسائر، ويكثر استعمال هذه الصورة في التأمينات ذات المبالغ العالية، حيث تتحمل الشركة أول عشرين ألف من تغطية الحادث الواحد مثلاً وتتحمل شركة الإعادة الباقي.



√ ضوابط إعادة التأمين من قبل شركات التأمين الإسلامية لدى شركات إعادة التأمين التقليدية :

إن إعادة التأمين من شركات التأمين الإسلامية لدى شركات إعادة التأمين التقليدية يجب أن يتقيد بالضوابط الآتية:

١) أن تبدأ شركات التأمين الإسلامية بإعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين الإسلامية بأكبر قدر ممكن.

٢) أن لا تحتفظ شركات التأمين الإسلامية بأية احتياطيات نقدية عن الأخطار السارية تعود ملكيتها لشركات
 إعادة التأمين التقليدية إذا كان يترتب على ذلك دفع فوائد ربوية.

ولكن يجوز الاتفاق بين شركات التأمين الإسلامية وشركات إعادة التأمين التقليدية على أن تحتفظ شركات التأمين الإسلامية بنسبة معينة من الأقساط المستحقة لشركات إعادة التأمين التقليدية واستثمار تلك المبالغ على أساس عقد المضاربة أو الوكالة بالاستثمار بحيث تكون شركات التأمين الإسلامية مضارباً أو وكيلاً بالاستثمار مع شركات إعادة التأمين التقليدية صاحب المال، والربح بينهما حسب الاتفاق.



- ٣) أن تكون مدة الاتفاقيات بين شركات التأمين الإسلامية وشركات إعادة التأمين
 التقليدية بالقدر الذي تتطلبه الحاجة .
- ك) أن تحصل شركات التأمين الإسلامية على موافقة واعتماد هيئات الرقابة
 الشرعية لاتفاقيات إعادة التأمين قبل إبرامها.
- الاقتصار على أقل قدر من إعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التقليدية،
 وعلى هيئات الرقابة الشرعية مراعاة ذلك .



♦ الحكم الشرعي للتعويضات والعمولات المقدمة من شركات إعادة التأمين التقليدية لشركات التأمين الإسلامية :

- الا مانع شرعاً من أخذ شركات التأمين الإسلامية مبالغ التغطية المدفوعة من قبل شركات التأمين التقليدية.
- ٢) لا يجوز لشركة التأمين الإسلامية أخذ عمولة إعادة التأمين ، ولكن لها الحق
 في طلب تخفيض الاشتراك المدفوع منها إلى شركة إعادة التأمين التقليدية.
- ٣) لا يجوز لشركات التأمين الإسلامية قبول أي توزيعات عليها من فائض شركات إعادة التأمين التقليدية ولكن لها الحق في طلب تخفيض الاشتراك المدفوع منها إلى شركة إعادة التأمين التقليدية.



√ الضوابط الشرعية لممارسة إعادة التأمين من قبل شركات الإعادة الإسلامية: مستندها: تحقيق التبرع في العقود.

- ١) الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وينطبق عليها ما ينطبق على شركات التأمين الإسلامية وفق المعيار الشرعي رقم (٢٦) بشأن التأمين الإسلامي مع مراعاة أن المشتركين هنا هم شركات التأمين.
- ٢) تكوين هيئة رقابة شرعية لها تشرف على تأسيسها وتأصيل عقودها ووثائقها ومراقبة ممارساتها وتقديم تقرير شرعي عن أعمالها.
- لا مانع شرعاً من قيام شركة إعادة التأمين الإسلامية بقبول إعادة التأمين لشركة تأمين تقليدية بالشروط الآتية:
 - أ- أن يكون العقد المعتمد هو عقد شركة إعادة التأمين الإسلامية.
 - ب- عدم وجود أي ربط.
 - ج- ألا يكون في التأمين المعاد محل تأمين محرم.



♦ المكاسب المالية المتحققة من شركات إعادة التأمين الإسلامية:

إن جميع المكاسب المالية التي تحصل عليها شركات التأمين الإسلامية من شركات إعادة التأمين الإسلامية تعتبر كسباً مشروعاً وتدخل في حساب حملة الوثائق (الشركات المشتركة في إعادة التأمين) ضمن الإيرادات.

مستندها: ما جرى عليه الصحابة من المناهدة كما ذكره البخاري .



وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وصلى الله على عليكم ورحمة الله وبركاته



العنوان: طريق الملك عبدالله الفرعي، الرحمانية، الرياض 12343 .



0505849406



https://www.alukah.net/web/doghaither



0505849406



@fiqh_issues

